

وزارة الشؤون الإجتماعية

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 29 نوفمبر 1993 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للإتفاقية المشتركة القومية للمخابز ان وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 12 جويلية 1976 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للمخابز ،

وعلى القرار المؤرخ في 21 ديسمبر 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 2 ديسمبر 1983 ،

وعلى القرار المؤرخ في 8 فيفري 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989 ،

وعلى القرار المؤرخ في 11 مارس 1991 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 12 فيفري 1991 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للمخابز المضاة بتاريخ 11 ماي 1976 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه ،

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة ،

قرر ما ياتي :

الفصل الأول : تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للإتفاقية المشتركة القومية للمخابز الممضى بتاريخ 5 نوفمبر 1993 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة القومية المشار اليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 29 نوفمبر 1993 .

وزير الشؤون الإجتماعية
محمد الفاضل خليل

إطلع عليه
الوزير الأول
حامد القروي